

التعويض الحكومي:

تنص المادة ١ من القانون ٥٧ (التعديل الأول) في شأن التعويض على أن جميع المواطنين العراقيين الذين تأثروا بالعمليات أو الأخطاء العسكرية أو أعمال الإرهاب، لهم الحق في الحصول على تعويض.

١. إذا لم تكن قد تقدمت بعد بطلب تعويض ، ننصحك بشدة بتقديم مطالبة إلى اللجنة الفرعية للتعويضات في محافظتك. إذا حدث أي ترميم قبل تقديم المطالبة وتقييم الضرر من قبل خبير التقييم ، فقد تواجه صعوبات في إثبات مستوى الضرر ، كما قد تواجه نتيجة لذلك صعوبات أمام تقديم المطالبة بالتعويض وضمن الحصول على تعويض.



في حالة عدم امتلاكك أو فقدانك لسند الملكية ، سيتعين عليك القيام بالتالي:

(١) الحصول على بديل من مكاتب التسجيل العقاري في محافظتك. إذا لم تتمكن من الحصول على سند الملكية من مكتب التسجيل العقاري في محافظتك ، فقد تتمكن من الحصول عليه من مكتب التسجيل العقاري المركزي في بغداد.



(٢) النظر في وسائل بديلة للتحقق من الملكية ، عبر التشاور مع المجتمع / القادة المحليين أو كبار السن ، المختار وجارين على الأقل كشهود. يمكن استخدام فواتير الخدمات العامة (مثل الكهرباء والمياه وما إلى ذلك) لتكامل وسائل التحقق من الملكية البديلة.



التقييم:

سيقوم فريق الخبراء لدينا بالتالي:

- التحقق من الملكية (من خلال الوثائق القانونية) ؛
- تقييم الضعف الاجتماعي والاقتصادي الخاص بك ؛



• إجراء تقييم تقني لتحديد مستوى الضرر.

إثبات ملكية:

من حيث المبدأ ، يوفر سند الملكية (الطابو) إثبات الملكية والذي يثبت أنك المالك القانوني للعقار. سيتم إجراء عملية تحقق كإجراء وقائي ضد المستندات المزيفة أو الاحتمالية أو الاستيلاء غير القانوني أو الاستيطان الثانوي أو خطر الإخلاء القسري.



يتم إصدار سندات الملكية من مكتب التسجيل العقاري.

تتبنى الأمم المتحدة وشركاؤها سياسة عدم التسامح فيما يتعلق بالاستغلال والاعتداء والتحرش الجنسي.



إذا طلب منك شخص يعمل في منظمة إنسانية أو من أي شخص تعرفه أن تفعل شيئاً غير لائق أو جنسي أو غير أخلاقي في مقابل تقديم المساعدة ، يرجى منك أو التوجه إلى موظفينا وأن تقدم تقريراً بشكل سري ومجاني لدى مركز معلومات العراق التابع للأمم المتحدة للأشخاص النازحين داخليا على الرقم التالي : ٨٠٠٦٩٩٩٩

يتم تقديم جميع المساعدات الإنسانية بشكل مجاني. إن الدفع للمساعدة لن يجعلك مؤهلاً للحصول على المساعدة. إذا طلب منك دفع أي رسوم ، فيرجى الإبلاغ عن الحادث بشكل سري ومجاني لدى مركز معلومات العراق التابع للأمم المتحدة على الرقم التالي: ٨٠٠٦٩٩٩٩



٢. إذا

لم تكن مهتمًا

بالمطالبة بالتعويض عن

الأضرار التي لحقت بممتلكاتك ،

فسيلزمك توقيع اتفاق يشير إلى أنك على

دراية بحقك في التعويض وأنك قد اخترت الانطلاق في

الترميم قبل تقديم المطالبة. لن تكون الجهات الفاعلة الإنسانية مسؤولة عن أي قرارات لاحقة تتخذها لجنة التعويض الفرعية.




٣. إذا لم تكن على دراية بألية التعويض، فيرجى الاتصال بمركز معلومات العراق التابع للأمم المتحدة على الرقم ٨٠٠٦٩٩٩٩. سيعمل زملائنا على إحالة قضيتك إلى ممثل مساعدة قانونية متخصص في حال توفر هذا الأخصائي في منطقتك. جميع المكالمات سرية ومجانية.



العمليات الإنسانية لترميم المأوى الذي دمرته الحرب


تقوم المنظمات الإنسانية بترميم المساكن - المنازل والشقق -
التي تضررت خلال النزاعات الأخيرة بين ٢٠١٤ و ٢٠١٧ -



الأولوية في تقديم المساعدة تعطى الى الأسر المستضعفة والأكثر
حاجة. لا يتم إعطاء الأولوية للأشخاص على أساس انتمائهم الديني
أو العرقي أو القبلي أو السياسي أو علاقاتهم العائلية.



المباني الحكومية والمكاتب والمتاجر والمباني غير السكنية أو
المهياة لأغراض تجارية غير مشمولة بأعمال الترميم.



Shelter Cluster Iraq
ShelterCluster.org
Coordinating Humanitarian Shelter


تم اعداد هذه الرسائل من قبل مجموعة المأوى بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة
ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين



أن تكون قد تقدمت بالفعل
بطلب للتعويض واستلمت
مسبقاً رقم مرجع لمطالبتك ؛



يتم الإعلان عن الممتلكات الخاصة
بك خالية من المخاطر المتفجرة ؛



الممتلكات الخاصة بك ليست تحت تهديد فوري للانهايار
من مبنى مجاور

من هم المؤهلون
للحصول على المساعدة؟

قد يتم اختيارك إذا تم التعرف
عليك بواسطة فريق تقييم:



أن تكون مستضعفًا اجتماعيًا
واقصاديًا، استنادًا إلى
المعايير الإنسانية ؛




لأن تكون غير قادر على تلبية
احتياجات المأوى الخاصة بك ؛



ليكون في حوزتك
وثائق الملكية ؛

هل هناك أنواع معينة
من الأضرار بالمأوى التي
لا يمكن للجهات الفاعلة
الإنسانية إصلاحها؟

لا تملك المنظمات الإنسانية القدرة أو الموارد لإصلاح
أنواع معينة من أضرار المأوى التالف ، بما في ذلك :




١. العقارات السكنية ذات الأضرار الجسيمة التي
تؤثر على العناصر الهيكلية والأعمدة والسقوف
مما يجعل المسكن غير آمن للسكن ؛



٢. العقارات السكنية المدمرة وغير القابلة للإصلاح.

كما لن تقوم المنظمات الإنسانية بإعطاء الأولوية للعقارات
السكنية ذات الأضرار الخفيفة التي لا تؤثر على قدرة العيش
داخل العقار ، مثل:



١. أضرار محدودة للغاية مثل زجاج النوافذ
المكسور أو الأبواب ، أو انهاءات الجدران التالفة
فقط ؛



٢. الأضرار الطفيفة مثل الشقوق السطحية
أو أضرار النيران الخفيفة أو الأضرار الخفيفة
الناجمة عن استخدام الأسلحة ، ولكن دون أي
آثار على سلامة العناصر الهيكلية ؛